

الإحكام في أصول الأحكام (الإحكام للآمدي)

ذلك وكلام الرب تعالى مشتمل على ما لا معنى له كحروف المعجم التي في أوائل السور إذ هي غير موضوعة في اللغة لمعنى وعلى التناقض الذي لا يفهم كقوله تعالى { فيومئذ لا يسأل عن ذنبه إنس ولا جان } (55) الرحمن (39) وقوله { فوركك لنسألنهم أجمعين } (15) الحجر (92) وعلى الزيادة التي لا فائدة فيها كقوله تعالى { فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم تلك عشرة كاملة } (2) البقرة (196) وقوله (كاملة) غير مفيد لمعنى .
وكذلك قوله تعالى { فإذا نفخ في الصور نفخة واحدة } (69) الحاقة (13) وقوله تعالى { لا تتخذوا إلهين اثنين } (16) النحل (51) إلى غير ذلك .
قلنا أما حروف المعجم فلا نسلم أنه لا معنى لها بل هي أسامي السور ومعرفة لها .
وأما التناقض فغير صحيح إذ التناقض لا بد فيه من اتحاد جهة السلب والإيجاب والزمان .
وزمان إيجابه وسلبه غير متحد بل مختلف .
وأما الزيادات المذكورة فهي للتأكيد لا أنها غير معقولة المعنى .
فإن قيل وإن كان ليس في القرآن ما لا معنى له إلا أن فيه ما لا يفهم معناه .
وهو في معنى ما لا معنى له .
وذلك كقوله تعالى { وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به } (3) (آل عمران 7) والواو في قوله { والراسخون في العلم } (3) آل عمران 7) ليست للعطف وإلا كان الضمير في قوله { يقولون آمنا به كل من عند ربنا } (3) آل عمران 7) عائدا إلى جملة المذكور السابق من الله تعالى والراسخين في